

وضمر كان راجع للتقبل لانه هو المذكور والصواب واجعل البعد للكوكب التقبل
 ان كان الخفيف مستقيما او مستقيما واجعل البعد الخفيف ان كان هو راجعا
 اي والتقبل مستقيما او كان راجعا فيكون راجعا فهو البعد المطلق بين ذلك
 الكوكبين والحاصل انه متى كان الخفيف مستقيما واجعل البعد للتقبل سواء كان
 راجعا او مستقيما ومتى كان الخفيف راجعا واجعل البعد له سواء كان التقبل راجعا
 او مستقيما ومعنى جعل لهذا او لهذا ان يكون مقومه اكثر من مقوم الثاني في
 المقارنة او اكثر من محل الاتصال في غيرها فتسقط منه مقوم الثاني دائما في
 التسديد ليس مثلا ان كان التقبل اكثر من الخفيف المستقيم بما يزيد عن برجين
 او عشرة كان البعد للتقبل وان كان اكثر منه باقل من ذلك كان البعد للثاني
 فان كان الكوكب المحجول له البعد بوجه اقل من الثاني فزد عليها دورا ابدا
 واطرح منه ما مقوم الثاني يحصل المطلوب كان تكون الشمس في اول الجداول
 في آخر الدرجة الاولى من الشور في زيد ثلثيه والكوكب للتقبل هنا زحل
 في شرط ان يتقوا البعد له بان يكون مقومه اكثر من محل الاتصال سواء كان راجعا
 او مستقيما لان الخفيف وهو الشمس مستقيم فتزيد على بوجه دورا وتسقط منه
 مقوم الشمس يبقى اربعة بروج ودرجة فردا على محل الاتصال بدرجة ثم
 تنظر البرهت المعدل فان كان اكثر من درجة بان يتقوا راجعا مثلا فتعمل
 الاتصال بمقوم هذا اليوم لان البعد من محل الاتصال اقل من البرهت المعدل
 وان كان درجة فقط فالثليث وقت زوال اليوم الاتي وان كان اقل من
 ذلك فتقبل لليوم الاتي لان الثلث لا يحصل الا بعد زواله ولما شرط

هذا

هذا الشرط اعني تم البعد للتقبل لان الانتقال انما يجب للكوكب
 القادم منها على الآخر وهو السريع ولذلك كان التقبل هو الذي
 يتصل بسائر الكواكب لانه يمر عليها وليس يثني منها التصل به والربط
 الطبيعي يقتضي ان يتقوا محل القادم قبل محل الذي هو قادم عليه في
 جهة سيره وايضا الاتصال الاتي لا يعلم منه الا الاتصال
 لكن جدوله ساعات الاتصال الاتي لا يعلم منه الا الاتصال
 الواقعة بعد الزوال والاتصال ان كان مقارنته لا يقع بعد الزوال
 الا بهذا الشرط اعني ان يكون مقوم التقبل اكثر من الخفيف المستقيم
 لان الخفيف حينئذ يدركه بعد الزوال ويتصل به سواء كان التقبل
 راجعا او مستقيما واما ان كان الخفيف اكثر فانه قد اتصل به قبل
 الزوال وسبقه ولا يزال يرد بعده وان كان الخفيف راجعا في شرط
 ان يكون مقومه اكثر من التقبل مطلقا لانه حين يتناقص تقويمه عن
 وقت الزوال حتى يرجع الى محل التقبل ويتصل بعد الزوال لانه راجع
 الى وراثة طها ان كان التقبل اكثر فقد وقع الاتصال قبل الزوال
 وان كان الاتصال غير مقارنته فلا بد ايضا ان يكون البعد من محل
 الاتصال التقبل مع استقامة الخفيف وللخفيف مع رجوعه بات
 تسقط منه مقوم الثاني ابدا فيكون الثاني اكثر من محل الاتصال
 لانه حين يدرك محل الاتصال بعد الزوال فهذا الشرط اعني جعل البعد
 للتقبل في عام لوقوع الاتصال بعد الزوال في المقارنة وغيرها وان
 كان يقع في غير المقارنة ان جعل البعد للخفيف المستقيم والتقبل مع
 رجوع الخفيف بان تسقط من مقوم الثاني بشرط لو توجه بعد
 الزوال ح ان يكون الفضل بينهما اقل من محل الاتصال فان كان اكثر فهو